https://www.doi.org/10.31918/twejer.2141.22

e-ISSN (2617-0752) p-ISSN (2617-0744)

تداعيات جائحة كورونا على الأمن القومي وتأثيراتها

على دول العالم في ضوء أحكام القانون الدولي

د. محمد احسان رمضان م. زانا رشيد عزيز

كلية الحرب/ جامعة لندن- المملكة المتحدة

ue.edu.krd@Zana.Rashid

الملخص

يهدف هذا البحث لدراسة متطلبات الأمن القومي بموجب القانون الدولي والتهديدات التي يتعرض لها السلم والأمن في الوقت الحاضر والتي لا تقتصر على الحروب والنزاعات الدولية فحسب، بل ومعها الإرهاب والانهيار البيئي وتفشي الأمراض المعدية، والنزاعات الداخلية والحروب الأهلية.

اذ تعد الأمراض المعدية من التهديدات غير التقليدية للأمن القومي والتي تهدد في الوقت نفسه السلم والأمن الدوليين. فمع ظهور جائحة كورونا (COVID-19) وانتشارها السريع، حصل تهديدا ملحوظا لاستقرار المجتمع الدولي بسبب التداعيات السياسية والاقتصادية والصحية للجائحة. على هذا يركز بحثنا على تأثيرات ظهور وانتشار فيروس كورونا ودور المنظمات الدولية والإقليمية في مواجهته، وعلى عدم التوافق والتنسيق الدولي، خاصة بين الدول الكبرى في مواجهة هذا الوباء، الأمر الذي أدى إلى ضعف فعالية التكتلات السياسية التي تشكلت في القرن العشرين، مثل الاتحاد الأوروبي والجامعة العربية والتشكيلات الأخرى في العالم.

الكلمات المفتاحية: جائحة كورونا، الأمن القومي، السلم والأمن الدوليين.

تداعيات جائحة كورونا على الأمن القومي وتأثيراتها

على دول العالم في ضوء أحكام القانون الدولي

المقدمة

١- مدخل تعريفي بموضوع البحث

يعد ميثاق الأمم المتحدة الأساس القانوني الدولي للأمن القومي، الأمر الذي يتطلب من دساتير وقوانين الدول الأعضاء في هذه المنظمة التماشي مع الميثاق من اجل الحفاظ على الأمن والسلم الدوليين، وعدم اللجوء الى التهديدات واستخدام القوة في العلاقات الدولية. هذا وللمنظمات الدولية الإقليمية دور هام أيضا في الحفاظ على السلم والأمن الدوليين، الأمر الذي يتطلب في ان تكون مواثيق هذه الهيئات متلائمة مع مقاصد الأمم المتحدة من أجل إزالة التهديدات التي تواجه دولة أو الدول الأعضاء في المنظمة، وفي أن تكون عاملا مساعدا لمنظمة الأمم المتحدة.

لقد تغير مفهوم الأمن مع ظهور النظام الدولي الجديد، كذلك تغير المفهوم التقليدي للأمن الى مفهوم جديد للسبب المذكور وتغيرت أيضا أساليب التعامل مع التهديدات غير التقليدية، مثل التدهور البيئي والإرهاب والأمراض المعدية وغيرها. فجائحة كورونا (COVID19) التي اختلفت عن الأمراض والأوبئة الأخرى بسبب سرعة انتشارها وعبورها الحدود على سبيل المثال، أصبحت تهديدا ملموسا على الأمن القومي للدول وعلى السلم والأمن الدوليين. تهديدا له تداعيات سياسية، اقتصادية، صحية، واجتماعية، خلقت أزمات أمنية جديدة، واستغلت من بعض الدول لأغراض التوسع في استراتيجياتها وفرض هيمنتها لتحقيق أجنداتها السياسية، ومع هذا فان المنظمات الدولية والإقليمية لم يرتقي دورها الى مستوى خطورة الجائحة وتأثيرها السلبي والخطير على دول العالم. علما أن القانون الدولي جاء ليقنن في الأصل وضع النظام العالمي، والدول المتصارعة بغية تحقيق الأمن والسلم الدوليين،

من هذا تتبين العلاقة المباشرة لموضوع الجائحة بمسائل الأمن القومي والمؤسسات الدولية الخاصة بمواجهتها عالميا، ويتبين كذلك العلاقة بحقوق الإنسان والاعلان العالمي لحقوق الإنسان الذي نص في المادة الثالثة منه (لكل فرد حق في الحياة والحرية والامان على شخصه)، فضلا عن حث العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية لعام ١٩٦٦ الدول على الالتزام بمضامين الحقوق الصحية لمواطنيها ومكافحة الأوبئة الناقلة، وبالتالي سيكون لموضوعها أي الجائحة علاقة بالقانون الدولي وفروعه وسيكون لها أثر مباشر وغير مباشر على الصحة العامة للدول والأمن الصحي العالمي.

٢- أهمية موضوع البحث

تكمن أهمية هذا البحث في بيان مدى تداعيات جائحة كرونا وتأثيراتها على الأمن القومي وعلى الأمن والسلام العالمي.

٣- أهداف البحث

تهدف الدراسة الى الإجابة على التساؤلات الآتية:

١- ما هي الأسس القانونية للأمن القومي بموجب أحكام القانون الدولي؟

٢- تحديد أسباب عدم التوافق والتعاون الدولي في مواجهة جائحة كورونا، رغم طلب الأمين العام للأمم المتحدة ومنظمة الصحة العالمية بهذا الصدد.

٣- كيف كانت تداعيات جائحة كورونا على النظام الدولي بمختلف المستويات.

٤- إشكالية موضوع البحث

تكمن إشكالية موضوع البحث في عدة نقاط، يمكن تلخيصها في التساؤلات الآتية:

١- مدى انسجام الأمن القومي لبعض الدول مع ميثاق الأمم المتحدة ومقاصدها وخصوصا الأساس القانوني من أجل الحفاظ على السلم والأمن الدوليين.

٢- هل كان مجلس الأمن الدولي موفقا في جمع الإمكانات الدولية لمواجهة جائحة كورونا (COVID-19) واعتبارها تهديدا للسلم والأمن الدوليين؟

٣- تأخر مجلس الامن الدولي في اصدار قراره الخاص بجائحة كورونا.

٥- منهجية البحث

اعتمدنا على المنهج التحليلي في ما يتعلق بالأسس القانونية للأمن القومي، وبيان آثار التهديدات غير التقليدية على الأمن القومي والسلام العالمي، من خلال تأثير تداعيات جائحة كورونا على المجتمع الدولي.

٦- هيكلية البحث

تحقيقا لأهداف الدراسة، وللإجابة على التساؤلات المطروحة سيتم تقسيم البحث إلى مطلبين:

تناول المطلب الأول الأمن القومي في ضوء أحكام القانون الدولي.

وخصص المطلب الثاني الى تأثير تداعيات جائحة كورونا على الأمن القومي والسلم والأمن الدوليين.

المطلب الأول

الأمن القومي في ضوء أحكام القانون الدولي

إن مفهوم القانون الدولي قد تطور عبر مراحل مختلفة، فبعد أن كان إطارا رضائيا ينظم علاقة الدول بعضها بالبعض الآخر، صار وجوبا أن تكون هناك محددات لهذا القانون لضبط إيقاع تصرفات الدول والتحكم بسلوكها بالشكل الذي يضمن عدم تهديدها للأمن والسلم الدوليين إذ جاء في الطبعة الثالثة من مؤلف

تعليقات على ميثاق الأمم المتحدة من أن التهديدات التي تواجه السلام والأمن في القرن الحادي والعشرين لا تشمل الحروب والصراعات على النطاق الدولي وحسب، بل وتشمل أيضا مظاهر العنف المدني، والجريمة المنظمة، والإرهاب، والمخدرات، وأسلحة الدمار الشامل، وهي تشمل كذلك الفقر، والأمراض المعدية المهلكة مثل فيروس كورونا وإيبولا، والتدهور البيئي، ما دام باستطاعة هذه الاخطار أن تخلف آثارا بنفس القدر من الدمار، كما اضيف لها ان الأمن الجماعي يكفل لجميع الدول الاطمئنان، وهذا النظام يهدف الى تحقيق السلم والأمن الدوليين، عن طريق تعاون الدول المحبة للسلام في مجال التنظيم الدولي (قانون دولي جديد للأمن والحماية، UN Chronicle).

وهذا يعني عدم السماح لانتهاك السلم من قبل اي دولة أو محاولة تهديده، بمعنى آخر لا يجوز للأمن القومي لدولة ما ان يكون تهديدا للسلم والأمن العالمي. لذلك يقتضي نظام الأمن الجماعي الا تركز الدولة على معطيات امنها الذاتي فقط، بل ويجب الا يتعارض سعيها الى تحقيق امنها الذاتي مع التزاماتها التي تتحملها بوصفها عضوا في المجتمع الدولي الذي يهدف الى حماية جميع الأعضاء، لذا وجب عليها ان تسهم وتشارك في المحافظة على السلم والأمن الدوليين (كامل، ١٩٨٥، ص٥٥٥).

والجدير بالذكر أن العضوية في الأمم المتحدة ترتب على العضو مجموعة من الالتزامات المتبادلة بين الدول الأعضاء فيها، اذ أوجب ان لا يكون أمن الدولة الذاتي متعارضا مع الأمن الدولي، وبإمكان الدولة مطالبة الجماعة الدولية لاتخاذ التدابير الجماعية لحمايتها من عدوان يقع عليها، وفي المقابل أوجبت عليها ان تلتزم بدورها بالمشاركة في حماية امن وسلامة الدول الأعضاء الآخرين في منظمة الأمم المتحدة (كامل، ١٩٨٥، ص٥٥٦). هذا من جانب ومن جانب آخر فان عدم المساواة وانتشار الفقر والظلم، وبناء نظام طبقي والقبض على السلطة من قبل فئة معينة في الدولة وتهميش دور الآخرين وعدم اعطاء الحقوق التي تم تكريسها في ميثاق الأمم المتحدة والتي حددتها المواثيق الدولية الأخرى يؤدي الى انهيار النظام الداخلي والأمن القومي للدولة، كما إن تجاوز حدودها القومية الى المستوى الإقليمي والدولي، يؤثر في النهاية على السلم والأمن الدوليين.

لذلك ارتأينا أن نبحث الأمن القومي في ضوء أحكام القانون الدولي عبر الفرعين الآتيين:

الفرع الأول: في منظمة الامم المتحدة.

الفرع الثاني: في المنظمات الاقليمية.

الفرع الأول: في منظمة الأمم المتحدة

ان النظرة التقليدية للأمن القومي كانت من الناحية العسكرية، باتجاه التركيز الاساسي على حماية الدولة من التهديدات الخارجية للمصلحة الوطنية، وقد تطور هذا المفهوم عبر مراحل مختلفة، يمكن تلمس بداياتها عند صدر كتاب الأمن الجماعي بموجب القانون الدولي (collective security under international law) في عام ١٩٥٦ لهانس كيلسن (Hans Kelsen) الذي ركز بشكل وثيق على مفهوم الأمن القومي، يعني حماية الدولة من التهديدات والهجمات العسكرية الخارجية. وتوسع هذا المفهوم في النصف الثاني من القرن العشرين، خاصة مع نهاية الحرب الباردة (Nasu, 2011: p16) التي برزت على إثرها فكرة الامن الدولي مختلفة عن امن الدولة/القومي مع تطور النظام الجماعي.

إن مفهوم الأمن القومي الذي تم تكريسه في ميثاق عصبة الأمم بتجنب الحرب وعدم اللجوء الى الوسائل غير السلمية لحل النزاعات بين الدول الأعضاء، هو مفهوم تعزز تدريجيا مع إنشاء مجلس الأمن للأمم المتحدة الذي تحمل المسؤولية الرئيسية عن صون السلم والأمن الدوليين ومهد الى قبول الدول لفكرة أمن المجتمع الدولي، وليس مجرد أمن دولة واحدة، وعلى أساسه ولدت فكرة الأمن الجماعي بشكل واضح. (Nasu, 2011: p17).

وهي فكرة تستند على حقائق قوامها إذا كان أمن الفرد داخل الدولة (الأمن القومي) وأمن الدولة داخل المجتمع الدولي (الأمن الدولي) فإن كلاهما أمن جماعي يضمنه نظام اجتماعي، وإذا كان هذا النظام في كلتا الحالتين نظام

القانوني، فإن الأمن الجماعي بطبيعته ضمان قانوني، بمعنى أنه ضمان أنشأه القانون (Kelsen, 1956, p: 3).

وتجدر الإشارة ان الأمنين القومي والجماعي يتفقان في ميزة مشتركة، هي انهما يتحققان في إطار نظام قانوني معين، أي ينشئان بواسطة القانون، ولا يمكن ان يتعارض بعضهما مع البعض على الرغم من وجود بعض الاختلاف بينهما، إذ ففي الأول يمكن ان يضحى الفرد في سبيل الجماعة، اما في الثاني فلا يمكن تصور ان تضحى الدولة في سبيل مجموع الدول من اجل تحقيق الأمن الدولي (Kelsen, 1956, p:5). وبالتالي فإن الأمن الجماعي الذي تشارك فيه دول الأعضاء في الأمم المتحدة يعلو على فكرة أمن الدولة المنفرد، وينعكس آثاره على الدول جميعا (كامل، ١٩٨٥، ص٥٥٦).

هذا ويعد ميثاق الأمم المتحدة أحد الأسس القانونية الدولية الرئيسية للأمن القومي (Mijalković, and Blagojević, 2014: p53)، حيث تتمثل أهداف الأمم المتحدة في الحفاظ على السلم والأمن الدوليين إذ ورد في المادة الأولى في الميثاق "حفظ السلم والأمن الدوليين، وتحقيقا لهذه الغاية تتخذ الهيئة التدابير المشتركة الفعالة لمنع الأسباب التي تهدد السلم ولإزالتها، وتقمع أعمال العدوان وغيرها من وجوه الإخلال بالسلم، والتذرع بالوسائل السلمية، وفقا لمبادئ العدل والقانون الدولي، لحل المنازعات الدولية التي قد تؤدي إلى الإخلال بالسلم أو لتسويتها" (المادة الأولى فقرة ١ من الميثاق).

وكذلك للحفاظ على مبادئ العدالة والقانون الدولي في استخدام الوسائل السلمية للتسوية وحل النزاعات التي قد تؤدي الى انتهاك السلام العالمي. إذ نص ميثاق الأمم المتحدة في الفقرة الثانية من المادة المذكورة أعلاه "إنماء العلاقات الودية بين الأمم على أساس احترام المبدأ الذي يقضي بالتسوية في الحقوق بين الشعوب وبأن يكون لكل منها تقرير مصيرها، وكذلك اتخاذ التدابير الأخرى الملائمة لتعزيز السلم العام". وفي فقرتها الثالثة نص بتحقيق التعاون الدولي على حل المسائل الدولية ذات الصبغة الاقتصادية والاجتماعية والثقافية والإنسانية وعلى تعزيز احترام حقوق الإنسان والحريات الأساسية للناس جميعا، والتشجيع

على ذلك بشكل مطلق وبلا تمييز بسبب الجنس أو اللغة أو الدين وعدم التفريق بين الرجال والنساء.

إن الاهداف الأساسية التي سبق ذكرها يتم تحقيقها من خلال مراعاة مبادئ المساواة في السيادة بين جميع الدول الأعضاء، والالتزام بهذا الميثاق الذي تعهد بحسن نية، وتسوية المنازعات الدولية بالوسائل السلمية على وجه لا يعرض السلم والأمن الدوليين للخطر، ولا يجوز للأعضاء في علاقاتهم الدولية التهديد باستعمال القوة أو استخدامها ضد سلامة الأراضي أو الاستقلال السياسي لأية دولة أو على أي وجه آخر لا يتفق ومقاصد الأمم المتحدة (المادة الثانية من الميثاق)، كذلك التزام الأعضاء بتقديم المساعدة للأمم المتحدة في أي عمل تتخذه وفق هذا الميثاق، والامتناع عن مساعدة أية دولة تتخذ الأمم المتحدة إزاءها عملا من أعمال المنع أو القمع، والتأكد من أن الدول غير الأعضاء في المنظمة تعمل وفقا لهذه المبادئ إلى حد ما للحفاظ على السلام والأمن الدوليين وحظر تدخل الأمم المتحدة في المسائل التي تندرج أساسا في الاختصاص الداخلي للدول (المادة الثانية من الميثاق).

وهنا تجدر الإشارة الى أن اليات ميثاق الأمم المتحدة للتسوية السلمية للنزاعات التي قد تعرض السلم والأمن الدوليين للخطر تذهب مباشرة لاعتماد طرق المفاوضات والتحقيق والوساطة والتوفيق والتحكيم والتسوية القضائية، أو اللجوء إلى الوكالات والتنظيمات الإقليمية أو غيرها من الوسائل السلمية التي يقع عليها اختيارها (الفصل السادس من الميثاق). هذا وعلى وفق ما جاء في الفصل السابع من الميثاق يقرر مجلس الأمن ما إذا كان قد وقع تهديد للسلم أو إخلال به أو كان ما وقع عملا من أعمال العدوان، ويقدم في ذلك توصياته أو يقرر ما يجب اتخاذه من التدابير طبقا لأحكام المادتين ٤١ و٤٢ لحفظ السلم والأمن الدولي أو إعادته إلى نصابه. واتخاذ التدابير التي لا تنطوي على استعمال القوات المسلحة لتنفيذ قراراته بينما يطلب إلى أعضاء الأمم المتحدة تطبيق هذه التدابير، ويجوز أن يكون من بينها وقف الصلات الاقتصادية والمواصلات الحديدية والبحرية والجوية والبريدية والبرقية واللاسلكية وغيرها من وسائل المواصلات وقفا جزئيا أو كليا وقطع العلاقات الدبلوماسية، واستخدام القوات المسلحة اي القيام بأعمال عن طريق القوات الجوية والبحرية والبرية من الأعمال ما يلزم لحفظ السلم

والأمن الدوليين أو لإعادته إلى نصابه، كما يجوز أن تتناول هذه الأعمال، المظاهرات والحصار والعمليات الأخرى بطريق القوات الجوية أو البحرية أو البرية التابعة لأعضاء الأمم المتحدة (الفصل السابع من الميثاق).

وجاء في إعلان مبادئ القانون الدولي المتعلق بالعلاقات الودية والتعاون بين الدول لعام ١٩٦٦ وفقا لميثاق الأمم المتحدة، الذي قدم إرشادات مفصلة بشأن قضايا العلاقة بين السلامة الإقليمية والسيادة الوطنية مع حق الشعب في تقرير المصير إلى حد الانفصال. وكذلك العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية تعزيزا لاحترام حقوق الإنسان وعدم خرق ميثاق الأمم المتحدة (Mijalković, and Blagojević, 2014: p55).

ان ما سبق ذكره يؤكد ان ميثاق الأمم المتحدة وضع للتهديدات المباشرة اي التهديدات العسكرية باستخدام القوة أو استخدامها لتعريض السلم والأمن الدوليين للخطر، آليات لمواجهتها بهدف الحفاظ على السلام العالمي، علما أن هناك ايضا تهديدات غير مباشرة اي التهديدات غير العسكرية مثل الإرهاب، والمخدرات، وعدم الاستقرار الداخلي، والجريمة المنظمة، والأمراض المعدية المهلكة، التي تنشأ نتيجة ضعف الدولة وعدم قدرتها للسيطرة عليها بسبب عدم المساواة، والقبض على السلطة من قبل طائفة أو فئة معينة مثلا، وهذه تحدث غالبا في الدول النامية. إنها مشاكل أمنية داخلية للدولة تنعكس على دول الجوار وقد تدفع الى تدخلها في الشأن الداخلي لتلك الدولة وبما يؤدي الى النزاعات والصراعات الدولية، كما يحدث في العراق بالوقت الحاضر. هذا ومن أجل توضيح التهديدات غير المباشرة أو غير التقليدية للأمن والسلم الدوليين تطورت فكرة الأمن الدولي من خلال وجود نظام أمن جماعي تحت سلطة الأمم المتحدة، وفي هذا الاطار ناقش في عام ٢٠٠٠ مجلس الأمن تأثير فيروس نقص المناعة البشرية / متلازمة نقص المناعة المكتسب (HIV/AIDS) على السلام والأمن في إفريقيا بجلسة ترأسها نائب رئيس الولايات المتحدة الامريكية في حينها، آل غور (Al Gore).

وكانت هذه هي المرة الأولى التي تعامل فيها مجلس الأمن مع قضية صحية، ومن بعدها سار باتجاه التوسع في الموضوع، إذ وفي عام ٢٠٠٧، عممت حكومة المملكة المتحدة ورقة مفاهيم كأساس لنقاش مفتوح في مجلس الأمن، لكشف

العلاقة بين الطاقة والأمن والمناخ، في مجاله أكد معلقون على أن التهديدات الأمنية غير التقليدية، مثل تهديدات الصحة العامة والتدهور البيئي وتغير المناخ، ينبغي استيعابها ضمن اختصاص مجلس الأمن من خلال القراءة الموسعة لولايته المتعلقة بصون السلام والأمن الدوليين (Nasu, 2011: p22). وفي العام (٢٠١٤) أصدر المجلس قراره الرقم ٢١٧٧، المتعلق بتفشي فيروس (إيبولا)، الذي أشار الى مسؤوليته الرئيسية في صون السلم والامن الدوليين، وأعرب المجلس عن قلقه البالغ من تفشي الفيروس في منطقة غرب افريقيا، وقرر أن تفشيه على نطاق غير مسبوق في أفريقيا يشكل تهديدا للسلم والأمن الدوليين. ونظرا لكون جائحة كورونا (COVID-19) المستجد قد انتشرت بشكل واسع وسريع لذلك سنقوم بتناولها في المطلب التالي.

أما ما يتعلق بالإرهاب وبروزه كظاهرة خطيرة على المجتمع الدولي برمته، والذي تطور وتضخم في منتصف تسعينات القرن المنصرم بعد حصول أول هجوم على مركز التجارة العالمي عام ١٩٩٣ ومن بعده الهجوم بواسطة غاز السارين في طوكيو عام ١٩٩٥، اللذان يؤشران تطور ظاهرة الإرهاب وتحولها الى ظاهرة معولمة عبر بناء الشبكات الإرهابية وانتشارها في كل مكان من العالم وتزايد احتمالات لجوء القائمين عليها (الارهابيون) الى استخدام أسلحة الدمار الشامل، فإن مجلس الأمن رد ردا شديدا بعد هجوم ١١ سبتمبر ٢٠٠١ وذلك بأصدر القرار (١٣٧٣) الذي عد الإرهاب الدولي تهديدا على السلم والأمن الدوليين (الحاج، ٢٠١٣، ص٦٨و٧٨).

الفرع الثاني: في المنظمات الإقليمية

نص ميثاق الأمم المتحدة على دور المنظمات الإقليمية وأهميتها في مجال حفظ السلم والأمن الدوليين في المواد "٥٢،٥٣" (الفصل الثامن من الميثاق)، ومن أجل تحقيقه أي السلم والأمن الدوليين من جانب المنظمة الدولية (الأمم المتحدة) خول مجلس الأمن بموجب الفصل الثامن المذكور صلاحية استخدام الترتيبات الإقليمية لتطبيق اجراءات فرض السلام، وخول هو أي المجلس المنظمات الإقليمية صلاحية التحرك مستقلة عن الأمم المتحدة للتعامل مع كل ما يتعلق بحفظ السلم والأمن الدوليين والقيام بالأعمال المناسبة اقليميا لتحقيق هذا

الغرض مادامت هذه المنظمات ونشاطها متلائمة مع مقاصد الأمم المتحدة (سالم، ٢٠١٦، ص١٠٤). على هذا وفي سبيل الايضاح سيتم تناول أبرز المنظمات الإقليمية باختصار.

أولا: في منظمة الأمن والتعاون الأوروبي

تعد منظمة الأمن والتعاون في أوروبا أكبر منظمة دولية للتعاون الأمني الإقليمي في العالم، حيث تضم في عضويتها (٥٦) دولة بينها روسيا. وقد بدأت هذه المنظمة اعمالها بعد توقيع وثيقة هلسنكي الختامية في الأول من أغسطس، آب ١٩٧٥ وإنشاء مؤتمر دائم للأمن والتعاون في أوروبا. في أعقاب أزمة الصواريخ الكوبية، وتحسين الاتصالات الدبلوماسية بين الولايات المتحدة والاتحاد السوفيتي، وكان نجاح هذا المؤتمر في الجمع بين الدولتين العظميين وحلفائهما ودول عدم الانحياز، لحل التحديات المشتركة والعمل من أجل تعزيز وصون السلام والأمن في منطقة أوروبا والمحيط الأطلسي (Beqiraj, 2011: p4).

وكانت توجهات هذا المؤتمر السعي لتحسين وتكثيف العلاقات لصالح الشعوب، والإسهام في ارساء السلم والأمن والعدل في أوروبا، والتعاون والتقارب مع شعوب العالم وعيا بأهمية الابعاد الجغرافية والاقتصادية والتاريخية والسياسية والثقافية للعلاقات مع الدول المتوسطة اي غير المشاركة، وكذلك رؤية الأوربيين بأن مسألة الأمن والاستقرار في القارة الأوروبية يجب ان تأخذ مضمونا اكثر اتساعا للأمن في العالم، وان تطوير هذا الأمن لا يجب ان يقتصر على أوروبا لوحدها، بل وكذلك التوجه الى باقي اجزاء العالم وبالخصوص منطقة المتوسط (العقال، ٢٠١٧، ص٨٠).

كانت وثيقة هلسنكي الختامية نتيجة لعملية تفاوض طويلة بين مجموعات مختلفة من الدول، مثل: حلف وارسو الذي كان يدعم المؤتمر منذ إعلان بوخارست لعام ١٩٦٦، بما في ذلك الدول الشيوعية في أوروبا الشرقية (المجر ورومانيا وتشيكوسلوفاكيا) التي كانت قلقة بشأن الهيمنة السوفيتية في المنطقة، والدول الغربية للجماعة الأوروبية (EC) وحلف الناتو بمشاركة الولايات المتحدة وكندا، والدول المحايدة مثل ايرلندا وسويسرا والسويد. وتجدر الإشارة هنا إلى أنه

على الرغم من التأثير القوي للقوى الأربع الفائزة في الحرب العالمية الثانية على عملية هلسنكي، فإن نجاح هذه الأخيرة يعتمد على اعتراف هذه القوى بالحاجة إلى تحقيق توازن قوة مختلف في أوروبا، واحدة تنطوي على مجموعة أوسع من الدول (Beqiraj, 2011: p6).

ان هذه الوثيقة الختامية اعتمدت نهجا شاملا تجاه السلام والأمن الدوليين، اذ اعترفت بالاعتماد المتبادل بين الأمن العسكري والعلاقات الاقتصادية وحقوق الإنسان. وحددت بالتالي ثلاثة أبعاد لنشاط التعاون في مؤتمر الأمن والتعاون في أوروبا لتتناول على التوالي العلاقات السياسية والعسكرية والتعاون الاقتصادي والبيئي وأخيرا التعاون في القطاعات الإنسانية وغيرها. ومعظم المبادئ الأساسية لهذه المنظمة تتعلق بالبعد السياسي والعسكري وهي (Beqiraj, 2011: p7):

١- المساواة في السيادة، واحترام الحقوق اللازمة للسيادة.

٢- الامتناع عن التهديد باستخدام القوة أو استخدامها.

٣- حرمة الحدود.

٤- السلامة الإقليمية.

٥- التسوية السلمية للمنازعات.

٦- عدم التدخل في الشؤون الداخلية للدول.

٧- حماية حقوق الانسان والحريات الأساسية، بما في ذلك الفكر والدين أو المعتقد.

٨- المساواة في الحقوق وتقرير مصير الشعوب.

٩- التعاون المشترك بين الدول الأعضاء.

١٠ التزام الدول للوفاء بحسن النية والالتزام بالقانون الدولي.

ثانيا : حلف شمال الأطلسي (NATO)

تم تأسيس حلف الشمال الأطلسي عام ١٩٤٩، عندما قامت الولايات المتحدة الأمريكية وكندا وعشرة دول أوروبية، هي (بريطانيا، فرنسا، لكسنبورج، هولندا، بلجيكا، النرويج، الدنمارك، ايسلندا، البرتغال، ايطاليا) بتوقيع معاهدة واشنطن، ونصت المعاهدة على حماية الحرية والديموقراطية، والحفاظ على أمن جميع اعضائها بكل الوسائل السياسية والعسكرية المتاحة (مرعي و عبد الهادي، ٢٠١٩،ص٢٢٥)، ومنذ تأسيس هذا الحلف استمر بالتوسع حيث انضمت اليه تركيا واليونان عام ١٩٥٢، وفي عام ١٩٥٥ دخلت جمهورية ألمانيا الاتحادية (الغربية)، وانضمت من بعدها جمهوريات التشيك والمجر وبولندا عام ١٩٩٩، وفي عام ٢٠٠٢ في قمة الناتو في براغ تمت الموافقة على انضمام سبعة دول أخرى هي سلوفاكيا وليتوانيا ولاتيفيا واستونيا ورومانيا وبلغاريا وسلوفينيا، وقد انضمت هذه الدول السبع فعلا عام ٢٠٠٤ (سيف، ٢٠٠٨، ص١١-١٢). علما إن الهدف في تشكيل هذا الحلف هو الدفاع عن اقليم الدول الاعضاء من التهديدات والأعمال العدوانية، وكذلك لمواجهة الاتحاد السوفيتي لأوروبا خلال الحرب الباردة.

لقد أكد ميثاق هذا الحلف على إيمان الدول الموقعة عليه بميثاق الأمم المتحدة، ومبادئه ورغبتهم في الحياة في سلام مع شعوب الحكومات الأخرى واكدوا اصرارهم على حفظ حرية شعوبهم وحضارتهم، القائمة على مبادئ الديموقراطية وحرية الفرد وسيادة القانون، وبذل جهودهم من أجل الحفاظ على السلم والأمن الدوليين (الطراونة، ٢٠١٢، ص٦٥). هذا وتعهدت المنظمة (حلف شمال الأطلسي) بموجب ميثاقها أن تتلاءم مع مقاصد الأمم المتحدة، ونصت المادة الأولي من ميثاق الحلف على تعهد الدول الأعضاء بفض المنازعات بطريقة سلمية دون اللجوء الى التهديد أو استعمال القوة في علاقاتهم الدولية، وهو ما يطابق ميثاق الأمم المتحدة (الطراونة، ٢٠١٢، ص٦٥). وتجدر الإشارة ان هذا الحلف أنجز العديد من المهام من أجل الحفاظ على السلم والأمن الدوليين، مثل التدخل في قضية كوسوفو، والبوسنة والهرسك وغيرها من أجل اعادة السلم الى نصابه.

ثالثا : مجلس الأمن والسلم لجامعة الدول العربية

تم انشاء مجلس السلم والأمن بعد موافقة قمة الخرطوم عام ٢٠٠٦ وحل محل آلية جامعة الدول العربية للوقاية من النزاعات وادارتها وتسويتها، وهو مجلس وضع تحت اشراف مجلس الجامعة ونص نظامه الأساسي الى الوقاية من النزاعات والصراعات التي يمكن ان تنشأ بين الدول العربية وادارتها وتسويتها في حال وقوعها. وكانت مهام هذا المجلس متابعة ودراسة وتقديم المقترحات والتوصيات الى مجلس الجامعة بشأن التطورات التي تمس الأمن القومي العربي (النمر، ٢٠١٨، ص١٣٠).

لقد حدد النظام الاساسي للمجلس مهام، من اهمها اعداد استراتيجيات الحفاظ على السلم والأمن العربي واقتراح التدابير الجماعية المناسبة للمواجهة والتصدي لأي اعتداء ازاء اية دولة عربية أو التهديد بالاعتداء عليها، وتعزيز القدرات العربية في اطار العمل الوقائي من خلال تطوير نظام الإنذار المبكر وبذل الجهود الدبلوماسية واقتراح انشاء قوات السلام العربي. هذا ويتكون المجلس من ممثلين لخمس دول على مستوى وزراء الخارجية، وهذه الدول هي الدولة التي ترأس مجلس الجامعة على المستوى الوزاري والدولتان اللتان اضطلعتا برئاسة الدورتين السابقتين للمجلس والدولتان اللتان ستؤول اليهما رئاسة الدورتين اللاحقتين للمجلس الوزاري، ويرأسه وزير خارجية الدولة التي ترأس الدورة العادية للمجلس على المستوى الوزاري (النمر، ٢٠١٨، ص١٣٠-١٣١).

بناء على ما تقدم نرى ان المنظمات الدولية الاقليمية لها دور هام في الحفاظ على السلم والأمن الدوليين، ولأن آثار عدم الاستقرار والفوضى في تلك الدول التابعة للمنظمة الاقليمية يمكن أن تمتد الى دول العالم وبما يهدد السلام العالمي، تهديدا قد يكون عاما وشاملا، خصص الفصل الثامن المواد (٥٢-٥٤) من ميثاق الأمم المتحدة للتنظيمات الإقليمية، إذ جاء في المادة (٥٢) "ليس في هذا الميثاق ما يحول دون القيام بتنظيم أو وكالات إقليمية تتعامل من الأمور المتعلقة بحفظ السلم والأمن الدوليين، مشيرا الى أن العمل الإقليمي يكون صالحا ومناسبا ما دامت هذه التنظيمات أو الوكالات الإقليمية ونشاطها متلائما مع مقاصد "الأمم المتحدة" ومبادئها" (المادة ٥٢ من الفصل الثامن من الميثاق).

وهناك أمثلة عديدة لأدوار قامت بها منظمات إقليمية بينها على سبيل المثال، ما قامت به الجماعة الاقتصادية لدول غرب أفريقيا أثناء نزاعات ليبيريا (Liberia) في سيراليون، حيث السعي إلى الحل السلمي وذلك بتسوية الأعمال العسكرية ضد الفصائل المتمردة دون إذن من مجلس الأمن، على الرغم من أن بعض الفقهاء زعموا أن المجلس وافق بأثر رجعي على العمليتين عن طريق السلوك. وبالمثل، في نزاع كوت ديفوار (٢٠٠٢) ، هددت الجماعة الاقتصادية لدول غرب أفريقيا فصيل المتمردين في الحركة الوطنية لكوت ديفوار من أجل إلقاء أسلحتهم "أو مواجهة" احتمال التدخل الإقليمي للحفاظ على السلام (Abass, 2004, p28).

ان موضوع البحث ما يتعلق بجائحة كورونا وتداعياتها على الأمن القومي، وبصدده اقتضى التنويه الى وجود دور فعلي للمنظمات الدولية والاقليمية في مواجهتها، إذ ان منظمة الاتحاد الافريقي اهتمت بهذا الشأن واعلنت مفوضية الاتحاد الافريقي في ٢٤ شباط ٢٠٢٠ انها ستعزز الشراكات والتنسيق في جميع انحاء افريقيا للاستجابة الى تفشي الوباء، واشارت ايضا انه من الضروري اتخاذ اجراءات عاجلة لان هذه الجائحة تشل الأنشطة الاقتصادية ولها اثار اجتماعية واقتصادية وصحية، ووافق اعضاء الاتحاد على استراتيجية قارية مشتركة للاستعداد والاستجابة للوباء بشكل افضل (African Union, 2020).

المطلب الثاني

تداعيات جائحة كورونا على الأمن القومي و السلم والأمن الدوليين

أعلنت منظمة الصحة العالمية بأن فيروس كورونا (COVID-19) جائحة عالمية، وطالبت ببذل المزيد من الجهد لمنع انتشارها السريع، وأكدت ان هذا الفيروس ينتقل بسهولة من شخص لآخر وينتشر عبر دول العالم (ملوحي، ٢٠٢٠، ص٨٦). وأعرب الأمين العام للأمم المتحدة أنطونيو غوتيريش عن قلقه الشديد اثر تفشي هذه الجائحة التي تعد أسوأ ازمة عالمية لم يشهد لها العالم مثيلا منذ خمس وسبعون سنة اي منذ نهاية الحرب العالمية الثانية، معربا عن قلقه من

ان تسبب تداعياتها في تأجيج النزاعات والحروب في العالم، وحذر ايضا أن الجائحة تشكل تهديدا كبيرا على الأمن والسلم الدوليين (الأمم المتحدة، 2020).

ان الفيروسات والأمراض المعدية تؤثر فعليا على السلم والأمن الدوليين، وتأسيسا على هذه الحقيقة أصدر مجلس الأمن الدولي عدة قرارات بهذا الشأن بينها القرار رقم ١٩٨٣ لعام (٢٠١١)، الذي شدد على ضرورة القيام بإجراءات دولية عاجلة ومنسقة للتصدي الى آثار فيروس نقص المناعة البشرية (الإيدز). ومن أجل مواجهته ناقش مجلس الأمن في ٧ حزيران ٢٠١١ أثناء جلسة نقاش كيفية حماية السلم والأمن الدوليين من الأوبئة، وحذر أي المجلس من الحالة في افريقيا وتأثير هذه المتلازمة على السلم والأمن في عموم القارة (قرار مجلس الأمن الدولي رقم ١٩٨٣ لعام ٢٠١١). كما أصدر القرار ٢١٧٧ لعام (٢٠١٤)، مشيرا الى مسؤوليته الرئيسية في صون السلم والامن الدوليين، والأعراب عن قلقه البالغ من تفشي فيروس (إيبولا) في منطقة غرب افريقيا، وأقر على أن تفشيه على نطاق غير مسبوق في أفريقا يشكل تهديدا للسلم والأمن الدوليين (قرار مجلس الأمن الدولي رقم ٢١٧٧ لعام ٢٠١٤).

كما أصدر مجلس الأمن الدولي القرار ٢٥٣٢ لعام (٢٠٢٠) بشأن جائحة كورونا، والذي أعرب فيه عن بالغ القلق من الأثر المدمر لهذه الجائحة في جميع انحاء العالم، وشدد على ان مكافحتها تتطلب مزيدا من التعاون والتضامن على المستويات الوطنية والاقليمية والدولية، وحدد أن الاستجابة الدولية لابد وأن تكون منسقة وشاملة للجميع ومتكاملة وعالمية تضطلع فيها الامم المتحدة بدور تنسيقي رئيسي، ووضع في اعتباره ان الجائحة من شأنها ان تعرض إدامة السلام والأمن الدوليين الى الخطر (قرار مجلس الأمن الدولي رقم ٢٥٣٢ لعام ٢٠٢٠).

من الجدير بالذكر ان جائحة كورونا مختلفة عن الأمراض والأوبئة الأخرى مثل (ايبولا) و (الايدز) بسبب سرعة انتشارها وسهولة انتقالها لمستوى اصبحت فيه وباء عالميا، وصل الى جميع دول المعمورة، على هذا الأساس شدد القرار الرقم ٢٥٣٢ لعام (٢٠٢٠) المتعلق بالجائحة على طلب المزيد من التنسيق والتعاون على المستويات الوطنية والإقليمية والدولية، هذا ولمقارنة موقف مجلس الأمن من الجائحة مع فيروس (إيبولا) نجد اختلاف في التشديد على مستوى اللغة

ومساعي الاستنفار، إذ جاء في القرار ٢١٧٧ لعام (٢٠١٤) الخاص به أي فيروس (ايبولا) تأكيد على أن تفشي الفيروس يقوض **استقلال البلدان المعنية الأشد تضررا**، في إشارة لغوية على أنه أقل خطورة بالمقارنة مع كورونا سريعة الانتشار والعبور عبر الحدود، ونجد في مجال المقارنة أيضا أن الفيروسين وإن شكلا كلاهما تهديدا للسلم والأمن الدوليين، إلا أنه وفي الوقت الذي اصاب فيروس (ايبولا) حوالي (٢٨٠٠٠) شخص على مدار عامين، فجائحة كورونا تجاوزت اصاباتها هذا الرقم في اقل من شهرين (عباس، ٢٠٢٠).

الأمر الذي يؤشر على أن جائحة كورونا اصبحت تهديدا عالميا اكثر خطورة من الأمراض والأوبئة الأخرى، مما دفع المجلس بقراره سالف الذكر الى التشديد في الصياغة على المزيد من التنسيق والتعاون على الصعيد الدولي. ومن هذا يتبين ان صحة الانسان على هذا الكوكب امر ضروري جدا في بناء السلم والأمان، حسب ما جاء في ديباجة دستور منظمة الصحة العالمية حين أشارت الى ان صحة جميع الشعوب أمر أساسي لبلوغ السلم والأمن الدوليين، ومنظمة الصحة العالمية وحسب دستورها للعام 1946 تعتمد على التعاون الأكمل للأفراد والدول لتأمين الوضع الصحي الملائم للسلم والأمن الدوليين، وعلى هذا تعاملت مع موضوع الجائحة دوليا باعتبارها جائحة عالمية لوباء ظهر في مدينة ووهان الصينية في كانون الأول من عام ٢٠١٩ وتفشى بصورة مذهلة الى جميع دول العالم (عبدالعال، ٢٠٢٠، ص٥).

وحثت على مواجهته من قبل جميع دول العالم لأن آثاره الخطيرة تتعلق بصحة الفرد وبصحة المجتمع الدولي بأكمله، مع أخذها في الاعتبار ان اي جائحة أو مرض وبائي عندما ينتشر في دولة ما، يجب ان لا تقتصر مواجهته في إطار دولة واحدة فحسب، بل يتطلب ذلك جهدا جماعيا على المستوى الدولي، وبما ان جائحة كورونا شكلت خطرا دوليا له آثاره على كافة المجالات الاقتصادية والمالية والصحية وغيرها، فأن لها علاقة وطيدة بالقانون الدولي.

الفرع الأول: التداعيات على الصعيد السياسي

إن تفشي مرض كورونا في الصين ومن ثم انتقاله السريع الى دول العالم جعل منظمة الصحة العالمية تغير تسمية المرض الى وباء ثم انتقلت بعد ذلك لتسميته بالجائحة بعد ان اكتسح دول العالم كافة، وخلق أزمة سياسية كبيرة بين الولايات المتحدة الأمريكية والصين حين اتهم الرئيس الأمريكي دونالد ترمب الصين بأنها تقف وراء انتشار هذا الوباء ووصف كورونا بأنه فيروس صيني، وكذلك اتهم الصين بعدم التعاون والتنسيق مع منظمة الصحة العالمية في تقديم المعلومات حول هذا الفيروس (الشاهر، ٢٠٢٠، ص١٧٧). اتهامات وضغوط متزايدة اشتركت الدول الأوروبية مع الولايات المتحدة الأمريكية في توجيهها الى الصين مع الدعوة الى إدانتها اذ تكرر ذلك من خلال تصريحات الرئيس الامريكي ووزير خارجيته، وفي نفس الاتجاه عبر الرئيس الفرنسي إيمانويل ماكرون بالقول (ان هناك اشياء كثيرة حدثت في الصين ونحن لا نعرفها) (FRANCE 24, 2020).

كذلك صرح وزير الخارجية البريطاني دومينيك مشيرا الى أن المملكة المتحدة لا تستطيع العودة الى العمل مع الصين بشكل اعتيادي بعد الطريقة المبهمة التي تفشى خلالها وباء كورونا، وفي الوقت نفسه رد الصينيون على تلك الاتهامات بقوة وأكدوا ان الفيروس لم يتم تخليقه في مختبراتها ولم يتسرب منها، وقالت انه فيروس عادي انتقل بظروف غير واضحة حتى الآن من الحيوان الى الإنسان داخل سوق المأكولات المائية (قواص، ٢٠٢٠).

إن تداعيات الجائحة ظلت تتوالى إذ وفي التاسع والعشرين من نيسان ٢٠٢٠ نظم مركز الإمارات للسياسات حلقة نقاشية حول **"التحولات الجيوسياسية المحتملة في منطقة الشرق الأوسط وشمال أفريقيا بعد كورونا"** (مركز الإمارات للسياسات، **٢٠٢٠**)، وفي اتجاه مقارب أشار الدكتور روبرت ساتلوف المدير التنفيذي لمعهد واشنطن لسياسات الشرق الأدنى إلى أن جائحة كورونا لن تغير المشهد الجيوسياسي في الشرق الأوسط بل إنها ستسرع الاتجاهات التي كانت قائمة قبل الوباء، وهي غياب التعاون الإقليمي، وسعي الدول إلى تحقيق مصالحها الوطنية. وأضاف ساتلوف أن دول الإقليم على الرغم من تعرضها

لتحدي مواجهة الوباء إلا أنها لم تغير سياساتها الإقليمية، وضرب مثلا على كلامه بإيران التي وإن واجهت وضعا عصيبا في احتواء الوباء إلا أنها مازالت تسير في سياسات الهيمنة نفسها، وكذلك تركيا التي لا تزال تتدخل في ليبيا.

وأيضا إسرائيل التي تستمر في النهج الانفرادي فيما يخص النزاع مع الفلسطينيين وتسعى إلى ضم جزء من أراضي الضفة الغربية. وأضاف أيضا أن نيران الصراعات في المنطقة في ليبيا وسوريا واليمن مازالت مشتعلة، ولم تنطفئ مع وباء كورونا. وبالرغم من تشاؤمه اعرب (ساتلوف) عن امله بأن تدفع أزمة كورونا والتحديات الاقتصادية والاجتماعية الناجمة عنها دول المنطقة إلى مقاربة أكثر تعاونا لحل المشكلات الإقليمية. ومن الجانب الآخر نجد ان كل من ايران وتركيا استغلتا هذه الجائحة لمصالحهما الخاصة، فتركيا على سبيل المثال تدخلت بشكل فعال في ليبيا وسوريا وفي الحرب بين اذربيجان وأرمينيا وحاولت حسم الأمور لمصلحتها، كذلك اتجهت إيران الى استغلال انشغال الولايات المتحدة الامريكية بالوباء وأرسلت نفطها الى فنزويلا. مما يوشر حصول تراجع في السياسة الأمريكية في الشرق الأوسط وفي الدور الريادي لها في العالم والمنطقة، ويؤشر أيضا ان الاحادية القطبية 'unipolar system' التي تقودها الولايات المتحدة الأمريكية بعد الحرب الباردة وزوال الاتحاد السوفيتي بدأت تتغير وتتحول الى نظام متعددة الأقطاب 'multipolar system'.

وهذا أي الأنظمة المتعددة ما اشار له الأمين العام للأمم المتحدة (انطونيو غوتيريش) امام مجلس الأمن في ٢٤ ايلول ٢٠٢٠، منوها الى الاتجاه نحو التعددية القطبية. وهنا تجدر الإشارة الى أن التشرذم والاستقطاب في النظام الدولي بدون آليات فعالة للحوكمة المتعددة الأطراف خطر على السلام والأمن الدوليين إذ أن حصوله قبل مائة عام، أفضى الى نشوب الحرب العالمية الأولى، ومن بعدها الحرب الثانية، وهذا أي التشرذم والاستقطاب ما يخشاه المعنيون في العالم لما يتعلق بالجائحة COVID-19 التي باتت تلقي بظلالها القاتمة في جميع أنحاء العالم، خشية بمثابة تحذير تدفع الى العمل الجماعي دوليا، إذ ليس هناك خيار، فإما أن نجتمع العالم في مؤسسات عالمية مناسبة لهذا الغرض، أو الانقسام والفوضى التي يمكن أن تسحق العالم (United nations, 2020). بمعنى ان أزمة كورونا أدت الى اعادة في هيكلية النظام الدولي والعلاقات الدولية، وبناء

تحالفات جديدة كما هو الحال في تقديم روسيا مساعدات طبية وإنسانية الى إيطاليا العضو في الاتحاد الأوروبي، علما أن ممثل إيطاليا الدائم لدى الاتحاد الأوروبي، ماريتسيو ماساري، قد طلب المساعدة والإمدادات الطبية من دول الاتحاد الأوروبي عبر مركز تنسيق الاستجابة للطوارئ لكنه لم يلق أي استجابة... تجاهل أوربي لكارثة أحد أعضاءه (إيطاليا)، وهي في قلب القارة، أثار مشاعر استياء بين المواطنين الإيطاليين الذين شعروا أنهم خذلوا من قبل الدول الأعضاء الآخرى في اتحادهم الأوروبي، وأدى في الوقت ذاته الى حيرة المراقبين السياسيين في بروكسل، عاصمة الاتحاد الأوروبي، اذ أشارت "إليزابيث برأو" مديرة مشروع الردع الحديث في المعهد الملكي للخدمات المتحدة، أن دول الاتحاد الأوروبي" بتنازلها المخزي عن المسؤولية، فشلت في تقديم المساعدة الطبية والامدادات لإيطاليا أثناء أزمة تفشي المرض. مما دفع الصين لملء الفراغ" (الشرقاوي، ٢٠٢٠، ص٣). والأمر لم يتوقف عند هذه الحدود، بل تجاوزها الى قيام عدد من المتظاهرين الايطاليين بحرق علم الاتحاد الأوروبي بسبب عدم تقديم المساعدة والمعونة الطبية والإنسانية الى بلادهم وهو تعبير عن مشاعر السخط والغضب على هذا الكيان (الزهراوي، ٢٠٢٠، ص١١٥).

ان الجائحة جعلت العالم امام ازمة جديدة قوامها عدم التوافق والتنسيق الدولي إذ أنها وعلى الرغم من كونها ازمة كبيرة واجهت المجتمع الدولي، فإن فكرة التعامل الفردي معها والدفاع عن كيان الدولة وحماية امنها القومي قد ظهرت بشكل واضح. ومن جانب آخر إن التنافس بين القوى العظمى (الولايات المتحدة الأمريكية والصين) لها تأثيرات كبيرة وخلقت كارثة على مستقبل البشرية على هذا الكوكب وعدم استجابتهما لمواجهة الجائحة، يمكن وصفها بأنها اخفاق أخلاقي في السياسة الدولية. لذلك نرى ان مرحلة ما بعد كورونا قد تكون معقدة جدا وستخلق بيئة أمنية جديدة ويمكن ان يظهر لاعبين جدد وخصوصا في الشرق الأوسط، بسبب عدم وضوح الموقف الأمريكي وتحديدا في العراق الذي دخل حوارا استراتيجيا مع الولايات المتحدة الامريكية وليس من الواضح ان تسحب قوتها أم تبقى في هذا البلد.

الفرع الثاني: التداعيات على الصعيد الاقتصادي

مع ظهور وتفشي جائحة كورونا ظهرت أو ترافق مع ظهورها أزمات اقتصادية، بينها انخفاض سعر النفط في جميع انحاء العالم، بمستوى أدى الى حصول تبعات اقتصادية كبيرة نتيجة زيادة الاستهلاك وتوقف الإنتاج وبالتالي زيادة الفقر على غرار ما حدث بعد الحربين العالميتين الأولى والثانية (الشاهر، ٢٠٢٠، ص١٧٩).

والجائحة كأزمة من الصعب جدا على الحكومات مواجهتها إلا إذا كانت قوية وذات مصادر اقتصادية متنوعة. وبالنظرة الى الموضوع عن قرب يتبين أن الطلب الصيني على النفط قد تراجع بسبب كورونا ويتبين أيضا أن التراجع شمل سلع آخرى، والسوق الصيني يمثل نسبة مهمة من حجم الطلب العالمي، وتراجع الطلب بطبيعة الحال قاد إلى تراجع في متوسط أسعار النفط، ومن ثم التأثير في حجم إيرادات الدول المصدرة لهذه السلعة، مما أثر سلبا على حجم نمو الاقتصاد العالمي ككل. وقد بدأت بالفعل مؤشرات على ذلك، شملت تراجع أسعار النفط منذ بدء الأزمة بنسبة وصلت إلى حوالي ٢٠% وأكثر، فضلا عن تراجع أسعار المعادن الأساسية، خاصة النحاس الذي تراجعت أسعاره (بنسبة ٧%).

لذلك اضطرت بعض الشركات العالمية الموجودة في الصين الى تعليق انشطتها، مثل شركة "تيوتا" اليابانية لصناعة السيارات وشريكة "ابل" الأمريكية للإليكترونيات وسلسلة "ستاربكس" التي قامت بإغلاق ٢٠٠٠ فرع من إجمالي ٤٣٠٠ فرع لها في الصين الذي تمثل لها ثاني أكبر سوق بعد الولايات المتحدة (فرحات، ٢٠٢٠).

إن هذه الجائحة قد تؤدي الى تداعيات طويلة الأمد ليس على النمو اقتصادي الأوروبي أو الأمريكي فحسب، بل وأيضا على الاقتصاد العالمي، فمثلا في الولايات المتحدة الأمريكية قرر بنك الاحتياطي الفدرالي الأمريكي خفض سعر الفائدة القياسي الى ما بين الصفر و 0.25% ، وشراء 700 مليار دولار من سندات الخزانة والأوراق المالية المدعومة بالرهن في الاجتماع الطارئ، وأدى

انتشار هذه الجائحة على وجه التقريب الى بطئ الحركة والتوقف في بعض المجالات على مستوى العالم (الشرقأوي،٢٠٢٠،ص٣).

على هذا ومن خلال ما تقدم يمكن القول ان هذه الجائحة خلقت أزمة اقتصادية كبيرة من خلال التراجع في اسعار النفط والمعادن التي تعتمد عليها معظم دول الشرق الأوسط وبعض دول العالم، وكذلك توقف التجارة العالمية وأثرت ايضا بشكل مباشر على القطاع السياحي وعلى النقل الجوي والبحري وتوقف معظم المصانع العالمية، وكان لها تداعيات اقتصادية كبيرة على كل دول العالم. كما يجدر القول أيضا ان التباطؤ في الاقتصاد العالمي نتج عن هذه الجائحة وتسبب في صدمة لهذا الاقتصاد وادى لركود حاد، لذلك حذرت الأمم المتحدة في مؤتمر التجارة والتنمية (الأونكاد) في ٣٠ من آذار ٢٠٢٠ من ان ثلث سكان العالم في الدول النامية يواجهون اضرارا اقتصادية غير مسبوقة بسبب الجائحة، لذلك دعت الأمم المتحدة الى توفير حزمة دعم مالي لهذه الدول بمقدار ٢.٥ تريليون دولار (الأمم المتحدة، ٢٠٢٠). الا إنه وعلى الرغم من مطالبة الأمم المتحدة للتعاون والدعم المتبادل بين دول العالم وخصوصا الدول النامية من أجل مواجهة الجائحة، الا ان استجابات هذه الدول كانت محدودة فضلا عن بروز التوترات بين الولايات المتحدة الأمريكية والصين الأمر الذي أظهر خللا في أسواق الأسهم والسندات، التي أصبحت ذات معدلات سلبية لا قيمة مالية لها ليمتد الأمر ويهدد الاتحاد الأوروبي ومنطقة اليورو بأكملها كما ظهر تباطؤ في النمو في الولايات المتحدة الأمريكية، انعكس تهديدا للاقتصاد العالمي وركودا بشكل عام (الربيعي، ٢٠٢٠، ص٣٢).

ان الأمن لا يتحقق في البيئة المتوترة والاقتصاد المتدهور، لذلك ربط بعض من الباحثين والمفكرين الأمن بالتنمية فرأى روبرت ماكنمارا في كتابه "جوهر الأمن" أنه لا وجود للأمن بدون التنمية، وكذلك فالدول التي لا تنمو نموا صحيحا لا يمكن ان تكون آمنة فكلما زادت التنمية زاد الأمن (ماكنمارا، ترجة يونس شاهين، ١٩٧٠، ص١١٠). واذا كانت الدول غير قادرة على توفير سبل الحياة لمواطنيها والاستجابة لمتطلبات شعوبها ستحصل الفوضى وتنتشر الاضطرابات وهذه في حال حصولها تنعكس سلبا على المجتمع الدولي وتؤثر على السلم والأمن الدوليين، من هذا يكون واضحا ان سوء الاقتصاد العالمي له تأثير على المجتمع

الدولي برمته، وهذا ما نشاهده اليوم في موضوع الجائحة الذي أثر حصولها على الاقتصاد والتنمية في العالم.

الفرع الثالث: التداعيات على الصعيد الصحي والإنساني

إن الكساد العالمي وعدم التعاون والتنسيق الدولي لمواجهة هذه الجائحة كونها وباء عالميا انعكس على الجانب الصحي والغذائي خصوصا على الدول النامية إذ بات تهديدا صارخا للأمن الغذائي والصحي اللذان يشكلان الأبعاد الأساسية للأمن القومي، حيث أشارت الأمم المتحدة في تقريرها المتعلق بفيروس كورونا (COVID 19) وتأثيره على الأمن الغذائي والتغذية، الى ان هذه الجائحة هي أزمة صحية وإنسانية تهدد الأمن الغذائي والتغذية لملايين الناس حول العالم. خاصة وان هذه الملايين كانوا يعانون بالفعل من الجوع وسوء التغذية قبل انتشار الفيروس، وما لم يتم اتخاذ إجراءات فورية، فسيكون من الممكن أن نرى حالة طوارئ غذائية عالمية. وعلى المدى الأطول.

ويمكن أن تؤدي حالة الطوارئ إلى تراكم تأثيرات الجائحة COVID-19)، كما ان التخفيف في التدابير المقابلة والكساد العالمي الناشئ، دون إجراء تنسيق عالمي على نطاق واسع، في عمل النظم الغذائية، إضراب يمكن أن يؤدي إلى عواقب على الصحة والتغذية بمقادير عالية من الشدة وعلى نطاق غير مرئي لأكثر من نصف قرن (United nation, 2020: p2).

وعلى هذا نادت "ميشيل باشلية" المفوضة السامية للأمم المتحدة لحقوق الإنسان بضرورة أن تحتل كرامة الإنسان وحقوقه الأولية في هذه الجهود المبذولة لمكافحة جائحة كورونا لا ان نتركها لمرحلة لاحقة، وفي نفس الاتجاه دعى نيكولاي بيكيلين المدير الإقليمي في منظمة العفو الدولية في الخامس من شباط ٢٠٢٠ الحكومات الى منع نشر المعلومات الخاطئة وضرورة تقديم الإرشادات الصحية الدقيقة، كما أكد على وجوب فرض الحجر الصحي بطريقة آمنة وعلى نحو لائق، كذلك احترام وحماية حقوق الأشخاص الخاضعين الى الحجر الصحي، بما في ذلك ضمان الحصول على الرعاية الصحية والغذاء أو غيرها من الضروريات (مؤلف جماعي، ٢٠٢٠، ص٦٧).

وهنا تجدر الإشارة الى أن حق الفرد في الصحة مكفول وفق ما جاء في الإعلان العالمي لحقوق الإنسان لعام ١٩٤٨ والعهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية الذي اعتمدته الجمعية العامة في ١٩٦٦، حيث نصت المادة (٢٥) الفقرة الأولى من الإعلان العالمي لحقوق الإنسان " لكل شخص حق في مستوى المعيشة يكفي لضمان الصحة والرفاه له ولأسرته، وخاصة على صعيد المأكل والملبس والمسكن والعناية الطبية وعلى صعيد الخدمات الاجتماعية الضرورية" (المادة (٢٥) الفقرة (١))، لذلك على دول العالم الوفاء بالتزاماتها بتنفيذ واحترام وحماية الحق في الصحة، الذي يعد واحدا من حقوق الإنسان الأساسية المنصوص عليها في العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية المذكور في أعلاه، والذي تتعهد الدول الأطراف على وفقه بحق كل إنسان في التمتع بأعلى مستوى من الصحة الجسمية والعقلية.

وأقرت أي دول الأطراف بموجب المادة (١٢) من العهد بأن ضمان ممارسة التمتع التام بهذا الحق يفرض عليها العمل على الوقاية من الأمراض الوبائية والمتوطنة والمهنية والأمراض الأخرى وعلاجها ومكافحتها، مع مراعاة أن تكون هناك استعدادات جيدة لتأمين الخدمة والعناية الطبية للجميع في حالة المرض، وهذا يتطلب من دول العالم أن تتضامن فيما بينها لأجل التغلب على هشاشة النظم الصحية العالمية وتقديم مساعدات للدول المحتاجة حول العالم وضرورة الموازنة كذلك بين جهودها في مكافحة وباء كورونا وبين احترام وحماية حقوق الإنسان من خلال تحمل الأعباء المشترك، على الرغم من التوقع الحاصل بتعرض الحكومات وشركات القطاعين العام والخاص الى خسائر ناجمة عن إجراءات الحجر الصحي واخفاض اقتصاد بعض دول العالم (مؤلف جماعي، ٢٠٢٠، ص٦٣-٦٤).

وهذا يتطلب التعاون الدولي من أجل مواجهة هذا الوباء، وبموجب اتفاقية عام ١٩٧٢ المتعلقة بحظر الأسلحة الجرثومية يجب على جميع دول الأطراف في الاتفاقية سن تشريع لحماية المنشآت والمختبرات والمرافق الأخرى لمنع الوصول غير المسموح به الى المواد الجرثومية أو السامة وضرورة التخلص منها، (اتفاقية عام ١٩٧٢ المتعلقة بحظر الأسلحة الجرثومية). علما أن هذه الاتفاقية تحظر تخزين وإنتاج الأسلحة الجرثومية وتمنع انتشارها.

من خلال العقود الماضية دأبت منظمة الصحة العالمية على انذار دول العالم وتنبيهها بضرورة امتلاك القدرات اللازمة للاستجابة السريعة لاحتواء الأوبئة، وفي عام ٢٠١٥ تم تطوير قواعد الاستجابة لفيروس (سارس) الذي خلق ازمة اقتصادية وأثر سلبا على دول العالم، وفي مجاله تم التشاور بين عدد من الدول لإعداد اتفاقية دولية تبين آلية التعاون في مواجهة الأمراض المعدية وآلية تبادل المعلومات والمساعدات وتوفير العلاجات خلال فترة انتشار الوباء، كذلك وبعد انتشار فيروسي سارس والإيدز في عام ٢٠٠٥ اتفقت ١٩٦ دولة، لتشمل جميع الدول الأعضاء في منظمة الصحة العالمية من أجل الحفاظ على الأمن الصحي العالمي (الربيعي، ٢٠٢٠، ص٥٣).

ومن جانب آخر فإن تفاعل منظمة الصحة العالمية في التعامل مع هذه الجائحة بنظر الولايات المتحدة الأمريكية أو مجاملتها للصين، ادى الى تهديد الانسحاب من المنظمة العالمية وتجميد تقديم المساعدة والمعونة الطبية والإنسانية اليها وهذا يعني عدم التنسيق أو التعاون الدولي وهذا مخالفا لما جاء في الاتفاقيات الدولية والعهد الدولي المذكور اعلاه والاعلان العالمي لحقوق الإنسان والتوصيات التي دعت اليها الأمم المتحدة ومنظمة الصحة العالمية المطالبة بتعاون وتنسيق دولي بتأمين المعدات الطبية والغذاء للدول النامية في مواجهة الأمراض المعدية باعتبارها تهدد السلم والأمن الدوليين. وهنا تجدر الإشارة الى ان بعض مناطق الشرق الأوسط وأفريقيا ومنها العراق وسورية واليمن وليبيا وغيرها مرت بسنوات من الصراع والأزمات وأتت جائحة كورونا، لتزيد من أزماتها على الجوانب المختلفة وواجه مواطنوها مشكلات حقيقية وحصل لديهم عوز وحاجة كما كانت مؤسساتها الصحية شبه عاجزة عن تأمين وسائل ومستلزمات مواجهة الجائحة.

الخاتمة

من خلال العرض الذي تقدم والمعطيات الواردة فيه تم التوصل الى جملة استنتاجات وتوصيات أهمها:

أولا: الاستنتاجات

- ان جميع دول العالم عملت بصورة منفردة لمواجهة الجائحة دون اللجوء الى العمل الجماعي وإن بعض المنظمات الاقليمية كانت نشطة جدا في هذا الصدد لمستوى مكن مجلس الامن الدولي الاستفادة من عمل هذه المنظمات، منها الاتحاد الافريقي الذي عقد جلسته في ٢٤ شباط لعام ٢٠٢٠ وصرح رئيس مفوضية الاتحاد "إن المفوضية ستعزز الشراكات والتنسيق في جميع أنحاء إفريقيا للاستجابة لتفشي مرض فيروس كورونا الجديد (COVID-19)".

- أن التهديدات التي تواجه السلام والأمن الدوليين في الوقت الراهن لا تشمل الحروب والصراعات على النطاق الدولي وحسب، بل وتشمل أيضا مظاهر العنف المدني، والجريمة المنظمة، والإرهاب، وأسلحة الدمار الشامل، والمخدرات، وهي تشمل كذلك الفقر، والأمراض المعدية المهلكة مثل فيروس كورونا وغيرها من الفيروسات المعدية، ما دام باستطاعة هذه الآفات أن تخلف آثارا بنفس القدر من الدمار.

- ان المنظمات الدولية الإقليمية لها دور هام في الحفاظ على السلم والأمن الدوليين، إذ أن عدم الاستقرار والفوضى في تلك الدول التابعة للمنظمات الاقليمية يمكن أن يمتد الى دول العالم ويهدد السلام العالمي بشكل شامل.

- هناك قصور واضح لدى المنظمات الإقليمية العربية مثل جامعة الدول العربية ومجلس التعاون الخليجي وغيرها بدورها لمواجهة التداعيات وانعكاسات جائحة كورونا في المنطقة، خاصة ما يتعلق بالتداعيات السياسية ومن بعدها التداعيات الاقتصادية والصحية والإنسانية.

- ان جائحة كورونا وباء عالمي لا يؤثر على الأمن القومي لدولة محددة فحسب، بل ويؤثر على الأمن الدولي، وله تداعيات مباشرة على السلم والأمن الدوليين.

- ان مجلس الأمن الدولي لم يكن فعالا في جمع وحشد الإمكانات الدولية لمواجهة جائحة كورونا، وان العمل المشترك في مواجهة الجائحة باعتبارها سلاح بيولوجي يهدد العالم بأكمله لم يكن بالمستوى المأمول.

- ان هذه الجائحة اثرت دوليا على عدة جوانب من الحياة السياسية والاقتصادية والصحية وغيرها.

- ان بعض دول العالم استغلت هذه الجائحة للتدخل أو زيادة حدة التدخل في شؤون الدول الآخرى، خاصة إيران في الشأن العراقي والسوري واللبناني واليمني وتركيا في الشأن السوري والعراقي وبشكل فعال في ليبيا رغم وجود هذه الجائحة ولم توقف اعماله العدوانية فيها.

- أدت جائحة كورونا الى اعادة هيكلية النظام الدولي والعلاقات الدولية، ومحاولة بناء تحالفات جديدة مثلما حدث في ايطاليا رغم كونها عضو في الاتحاد الأوروبي وقيام الصين وروسيا بتقديم المساعدات والإمدادات الطبية.

- جعلت هذه الجائحة عدم التوافق والتنسيق الدولي لمواجهتها، وأظهرت فكرة التعامل الفردي معها ودفاع الدول كل على حدة عن كيانها وحماية أمنها القومي.

- أدت هذه الجائحة الى وجود قدر من التنافس الدولي والتسيس، والى تنامي الصراع الأمريكي الصيني كما أنها أثرت على العالم بأكمله.

- خلقت الجائحة أزمة اقتصادية كبيرة من خلال التراجع في اسعار النفط والمعادن التي تعتمد عليها معظم اقتصاديات دول الشرق الأوسط وعدد كبير من دول العالم.

- اظهرت الجائحة وجود خلل في عمل منظمة الصحة العالمية من خلال ضعف التحرك والبطء في تحديد شكل الوباء ومصدره بشكل مبكر وتنبيه دول العالم لمخاطره واقتراح المعالجات السريعة للحيلولة دون توسعه وانتشاره.

- كشفت الجائحة ضعف التنسيق بين دول العالم في مجال تبادل المعلومات بشأنها، وكذلك في ضيق المساعدات بين الدول التي تمتلك القدرات المهنية والعلاجية والوقائية.

- اظهر انتشار الجائحة وتفشيها ان الأمن البيئي والصحي لم يعطى الاهتمام المطلوب في سياسات الدول وفي خططها، وان لهذا الأمن تأثيرات مباشرة على الأمنين القومي والغذائي بشكل عام.

- ان توقف حركة المعامل والمنشآت الصناعية الكبرى ووسائل النقل انعكست بشكل إيجابي على التلوث البيئي العالمي، وعلى التغيرات المناخية السلبية التي واجهها العالم في السابق المتمثلة في اختفاء ثقب الأوزون، وغيره من التأثيرات البيئية السلبية التي فشل العالم في معالجتها من قبل.

- فشل التكتلات السياسية التي تشكلت في النصف الثاني من القرن العشرين وتصدع بعضها مثل الاتحاد الأوروبي وجامعة الدول العربية وغيرها من تشكيلات في نطاقات أخرى في العالم.

- اتساع دائرة الفقر بسبب توقف الاعمال والمصالح وتوقف المعامل والمصانع وفقدان اغلب العاملين لوظائفهم، الامر الذي دفع الدول الغربية لتقديم الإعانات الى العاملين، وفي المقابل ثبت عدم قدرة الدول النامية للقيام بمثل هذه الإجراءات وتقديم الإعانات.

- كانت جائحة كورونا احد الفقرات الدعائية الكبرى في انتخابات الرئاسة الأمريكية حيث استغلها مرشح الحزب الديموقراطي (جو بايدن)، والقى

مسؤولية الانتشار السريع وازدياد الاصابات وكثر الوفيات الى فشل السياسات الصحية والعلاجية لإدارة الرئيس ترامب.

ثانيا: التوصيات

- اعتماد ميثاق الأمم المتحدة كأساس للأمن القومي لكافة الدول الأعضاء والالتزام بما جاء فيه.

- قيام المنظمات الإقليمية بدورها المطلوب امام التحديات التي تظهر والانتهاكات التي تمارسها الدول المارقة من اجل تحقيق اهداف السلم والأمن الدوليين.

- التنسيق والتعاون الدولي أمر ضروري في مواجهة هذه الجائحة والعمل تحت راية الأمم المتحدة.

- يجب ان تكون فعالية مجلس الأمن الدولي اسرع واكبر في التعامل مع الازمات الصحية والبيئية وانتشار الأوبئة والجوائح واتخاذ اجراءات سريعة وفعالة، فيها قدر اكبر من الالتزام واستمرار متابعته لتطبيق قرارته وعدم تركها لأهواء دول الاعضاء.

- تقديم المساعدات والإمدادات الطبية والمالية من قبل الدول المتقدمة والمتطورة الى الدول النامية من أجل مواجهة هذه الجائحة.

- التوجه الى العمل الجماعي لشركات الأدوية تحت اشراف وتوصيات منظمة الصحة العالمية لتصنيع ادوية علاجية كافية ولقاح ملائم.

المصادر والمراجع

المصادر باللغة العربية

أولا: الكتب

- احمد علي سالم، الأمن الجماعي في جامعة الدول العربية بين النظريات الواقعية والبنائية، المركز العربي للأبحاث ودراسة السياسات، بيروت، ٢٠١٦.

- إناس عبدالهادي الربيعي، الوضع القانوني والمسؤولية الإنسانية في مواجهة الوباء: كوفيد١٩ نموذجا، طبعة مزيدة ومنقحة، ط٢، دار الكتب والوثائق العراقية، بغداد، ٢٠٢٠.

- توفيق الحاج، القرار ١٣٧٣ والحرب على الارهاب، ط١، منشورات زين الحقوقية، لبنان، ٢٠١٣.

- حسن النمر. قضايا الأمن الوطني والقومي في الدول العربية، مكتبة الوفاء القانونية، الاسكندرية، ٢٠١٨.

- روبرت ماكنمارا، جوهر الأمن، ترجمة الى العربية يونس شاهين، الهيئة المصرية للتأليف والنشر، القاهرة، ١٩٧٠.

- محمد فتحي عبدالعال، كورونا جائحة العصر، بدون دار النشر، ٢٠٢٠.

- ممدوح شوقي مصطفى كامل، الأمن القومي والأمن الجماعي الدولي، دار النهضة العربية، القاهرة، ١٩٨٥.

- مؤلف جماعي، الدولة والقانون في زمن جائحة كورونا، مكتبة دار السلام للطباعة والنشر والتوزيع، الرباط، ٢٠٢٠.

- ناصر محي الدين ملوحي، فيروس كورونا طاعون العصر صناعة رأسمالية شيوعية صهيونية، دار الغسق للنشر، سورية، ٢٠٢٠.

ثانيا: الدوريات

- باسل على عباس، جائحة كورونا تهدد السلم الدولي، بحث منشور في مجلة الفنون والأدب وعلوم الإنسانيات والاجتماع، كلية القانون جامعة القادسية، العراق، العدد (٥٦)، ٢٠٢٠، ص١٢٢.

- رقية العاقل، المتوسط الغربي ضمن المقاربة الأمنية الشاملة للاتحاد الأوروبي- من المؤتمر حول الامن والتعاون بالمتوسط الى الاتحاد من اجل المتوسط، بحث منشور في مجلة ابحاث قانونية وسياسية، العدد الرابع، الجزائر، نوفمبر ٢٠١٧.

- شاهر إسماعيل الشاهر، أزمة فيروس كورونا قراءة في المستجدات، بحث منشور في مجلة اتجاهات السياسية، مركز الديموقراطي العربي، العدد الحادي عشر- المجلد الثالث، حزيران ٢٠٢٠.

- محمد الزهراوي، تأثير جائحة كورونا على النظام العالمي: قراءة في المتغيرات الدولية والاقليمية المحتملة، Journal of the Geopolitics and Intelligence, Vol. 3, No. 1, .2020

- مصطفى علوي سيف، استراتيجية حلف شمال الاطلسي تجاه منطقة الخليج العربي، بحث منشور في مركز الأمارات للدارسات والبحوث الاستراتيجية، العدد (١٢٩)، ٢٠٠٨.

- مهدي صالح مرعي ونكتل عبدالكريم عبدالهادي، منظمة حلف شمال الاطلسي بين عامي ١٩٩١-٢٠١٠، البحث منشور في مركز الدراسات الإقليمية، جامعة الموصل، العدد (٤١)، ٢٠١٩.

ثالثا: الأطاريح والرسائل

- طارق بادي الطراونة، دور حلف شمال الأطلسي في استقرار دول البلقان (كوسوفو:دراسة حالة) رسالة ماجستير، جامعة الشرق الأوسط، ٢٠١٢.

رابعا: المواقع الإلكترونية

- الأمم المتحدة، فيروس كورونا يهدد السلام والأمن العالميين، الرابط: https://news.un.org/ar/story/2020/04/1053042: آخر زيارة في ٢٠٢٠/٨/١٤.

- الأمم المتحدة، مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية (الأونكاد)، الرابط: https://news.un.org/ar/tags/mwtmr-lmm-lmthd-lltjr-wltnmy-lwnktd/date/2020، آخر زيارة في ١٤/ ٨/ ٢٠٢٠.

- محمد الشرقاوي، التحولات الجيوسياسية لفيروس كورونا وتآكل النيوليبرالية، الجزء الأول، مركز الجزيرة للدراسات ٢٠٢٠ ، الرابط: https://studies.aljazeera.net/ar/article/4611، آخر زيارة في ٥/ ٨/ ٢٠٢٠.

- محمد فايز فرحات، المقال منشور بعنوان الصين وأزمة "كورونا" كشف حساب أولي للتكاليف الاقتصادية والسياسية في مركز الإمارات للسياسات في ١٣ شباط ٢٠٢٠، الرابط: https://epc.ae/ar/topic/chinas-coronavirus-crisis-economic-and-political-costs، آخر زيارة ٦ /٨/ ٢٠٢٠.

- محمد قواص، ابعاد الجدل الأمريكي - الصيني حول فيروس كورونا وتداعياته المحتملة، مركز الإمارات للسياسات، ٢٢ نيسان ٢٠٢٠، الرابط: https://epc.ae/ar/brief/significance-of-the-us-chinese-controversy-about-coronavirus-and-its-potential-consequences، آخر زيارة ٢٠٢٠/٨/٦.

- مركز الإمارات للسياسات، حلقة نقاشية عبر الأنترنيت حول التحولات الجيوسياسية المحتملة في منطقة الشرق الأوسط والشمال أفريقيا بعد كورونا، ٣٠ ابريل ٢٠٢٠. https://epc.ae/ar/story/ebtesam-al-ketbi-the-mena-region-will-be- one-of-the-most-hard-hit-by-coronavirus-consequences، آخر زيارة ٢٠٢٠/٨/٨.

- وقائع الأمم المتحدة (UN Chronicle)، قانون دولي جديد للأمن والحماية، الرابط: https://unchronicle.un.org/article-1، آخر زيارة ٢٠٢٠/٨/٥.

- African Union، https://au.int/en/pressreleases/20200224/african-union-mobilizes-continent-wide-response-covid-19-outbreak ، آخر زيارة ٢٠٢٠/١١/٧.

- FRANCE 24، https://www.france24.com/ar/20200417 ، آخر زيارة ٢٠٢٠/١١/٩.

- Unit Nations، https://www.un.org/press/en/2020/sgsm20278.doc.htm آخر زيارة في ٢٠٢٠/١١/٧.

خامسا: الوثائق

- اتفاقية عام ١٩٧٢ المتعلقة بحظر الأسلحة الجرثومية.

- دستور منظمة الصحة العالمية اقره مؤتمر الصحة الدولي الذي عقد في نيويورك في ١٩ حزيران ١٩٤٦.

- قرار مجلس الأمن الدولي رقم ١٩٨٣ لعام (٢٠١١)، الوثيقة S/RES/ 1983 (2011).

- قرار مجلس الأمن الدولي رقم ٢١٧٧ لعام (٢٠١٤)، الوثيقة S/RES/2177 (2014).
- قرار مجلس الأمن الدولي رقم ٢٥٣٢ لعام (٢٠٢٠)، الوثيقة (2020) S/RES/2532.
- ميثاق الأمم المتحدة.
- الإعلان العالمي لحقوق الإنسان الذي اعتمدته الجمعية العامة للامم المتحدة في باريس في ١٠ كانون الأول ١٩٤٨ بموجب القرار ٢١٧.

المصادر باللغة الإنكليزية

- Ademola Abass, Regional Organisation and the Development of Collective Security Beyond Chapter VIII of the UN Charter, Hart Publishing, Portland, Oregon, 2004.
- Hans Kelsen, collective security under international law, Washington, 1957.
- Hitoshi Nasu, The expanded conception of security and international law: challenges to the UN collective security system, Amsterdam law forum university, Amsterdam, Vol 3, No 3 2011.
- Julinda Beqiraj, Organization for Security and Co-operation in Europe, center for studies on federalism, first international report in 2011.
- Saša Mijalković and Dušan Blagojević, The basis of national security in international law, Journal of Criminalistics and Law, Academy of Criminalistic and Police Studies, Belgrade, 2014.

- United Nation, Policy Brief: The Impact of COVID-19 on Food Security and Nutrition, June 2020.

Abstract

This research aims to discuss the national security measures under international law and the threats to peace and security, now-days which include not only wars and conflicts at the international level but also terrorism, environmental breakdown and infectious diseases, etc.

Infectious diseases are non-traditional threats to national security while at the same time they are threatening international peace and security. With the emergence and rapid spread of the (Covid-19), it has become noticeable threat to the international community and has political, economic, and health impacts. Therefore, this research focuses on the effects of the Corona-virus and the role of international and regional organizations in confronting it. It also indicates incompatibility of international co-ordination, especially the major countries in facing this epidemic . Consequently, this led to the failure of the political blocs that formed in the second half of the twentieth century and split some of them, as the European and African Union, the Arab League and other formations in other areas of the world.

Key words: coronavirus (COVID-19), National Security, International and Peace Security.

پوختە

میساقی نەتەوە یەکگرتوەکان بنەمای یاسایی ئاسایشی نەتەوەیی هەر ولاتێکە، بۆ ئەوەی یاسأو ڕێساکانی نیشتیمانی هأوتەریب بن لەگەڵ بنەماکانی یاسای نێودەولەتی گشتی. ئەوەی شایەنی باسە ئەو هەڕەشەو مەترسیانەی کە لە ڕۆژگاری ئێستا ڕوو بە ڕووی ئاشتی و ئاسایشی نێودەوڵەتی دەبێتەوە ناکرێ تەنها کورت بکرێتەوە لە شەرو ململانێی دەوڵەتەکان لە سەر ئاستی نێودەوڵەتی، بەلکو هەندێک هەڕەشە و مەترسی تر هەن لەسەر ئاشتی و ئاسایشی نێودەوڵەتی وەکو تیرۆر، پەتا درمیەکان، تێکچونی ژینگە ، ململانێ و شەرە نأوخۆییەکان...

پەتأو نەخۆشیە درمیەکان بە مەترسی و هەڕەشە نوێ و سەردەمیەکان هەژمار دەکرێن هەم لەسەر ئاسایشی نەتەوەیی و هەم لەسەر ئاشتی و ئاسایشی نێودەوڵەتی. پەتای کۆرۆنا لەگەل پەیدابوونی لە وڵاتی چین بەشێوەیەکی خێرأو دراماتیکی بڵأو بوویەوە، بوو بە مەترسی و هەڕەشەیەکی گەورە لەسەر ئاشتی و ئاسایشی نێو دەولەتی، وە لە هەمان کاتدا کاریگەری و لێکەوتەی هەمەچەشن لە سەر ئاستی سیاسی و ئابوری و تەندروستی و مرۆیی جێدەهێڵێت. بۆیە هەر لەو سۆنگەیەوە ئەم توێژینەوەیە تیشک دەخاتە سەر ئاسەوار و لێکەوتەکانی ئەم ڤایرۆسە، وە لە هەمان کاتدا لأوازی ڕۆڵی ڕێکخرأوە نێودەولەتی هەرێمایەتیەکان دیاری دەکات لە ڕوبەرو بونەوەی ئەم پەتایە لە دەرەنجامەکان و دەرهأویشتە سیاسی و ئابوری و مرۆییەکان.

دەرەنجام پەتای کۆرۆنا سیستمی نێودەوڵەتی خستە ژێر پرسیار وە زۆربەی هەرەزۆری وولاتە سەرمایەدارەکان و زلهێزەکان دەستەوەستان بوون بەرامبەری بۆ دۆزینەوەی ڕێگاچارەو کەم کردنەوەی مەترسیەکانی لەسەر کۆمەڵگای نێودەولەتی، وە لەهەمان کاتدا نەیانتوانی بەدەنگ

بانگەوازی و راسپاردەکانی ڕێکخراوی نەتەوە یەکگرتوەکان و ڕێکخراوی تەندروستی جیهانی بچن بۆ ڕووبەرو بونەوەی بە کۆمەڵ، بۆ پاراستن و پتەوکردنی ئاسایشی نێودەوڵەتی لەژێر چەتری نەتەوە یەکگرتوەکان، هەروەک لە میساقی نەتەوە یەکگرتوەکان دیاری کراوە.

وشە کلیلیەکان: پەتای کۆرۆنا، ئاسایشی نەتەوەیی، ئاشتی وئاسایشی نێودەوڵەتی.